

ما حكم صلاة المنفرد خلف الصف | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

خلف الصف في الدوام جاء في الصحيح انه قال لا لا في الصلاة في صلاة من فردة خمسون قال لا صلاة له لا صلاة منفرد خلف الصف بوحده. نعم. وهذا الحديث اه اخذ به بعض اهل العلم الى ان من صلى وحده خلف الصف ان صلاته غير صحيحة. ان صلاته غير صحيحة وانه يلزم - [00:00:00](#)

بإعادة هذه الصلاة وبهذا قال وهو المشي عند احمد رحمه تعالى وقال بجمع من اهل العلم من السلف وقال به ايضا شيخنا الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله تعالى وذهب جمهور - [00:00:20](#)

وهو قول الائمة الثلاثة الى ان الصلاة تخلو الصف وحده انها انها تكره وان من صلى انه مخالف لهدي النبي وسلم لكن صلاته صحيحة اما مع عدم القدرة على عدم القدرة ان يدخل في الصف ولا يجد غيره يصف معه فانهم يقولون يصلي على حسب حاله لكن الذي اراه الذي هو - [00:00:30](#)

صحيح اه لعموم لا صادم فرد خلف الصف انك اما ان اما ان تصلي بجانب الامام وتقف بجانبه الايمن. نعم. اذا لم تجد احد وكان المكان قد امتلأ وليس هناك من يصلي معك. نعم. واما ان تنتظر حتى يأتي - [00:00:50](#)

غيرك فيصلي معك فاذا فاذا انتهت الصلاة وانت لم تجد احد فان الله يكتب لك اجر الجماعة كاملة. نعم. وتعطى اجرها كاملا ولا حرج عليك في تفويت الجماعة لانك اخذت بامر النبي صلى الله عليه وسلم لانه قال لا صادم خلف لا صلاة منفرد خلف الصف. فنقول انتظر حتى يأتي غيرك ويصلي معك او تكون - [00:01:08](#)

صافا للامام من جهة اليمين. وان صليت خلف الصف وحدك ثم مظت صلاتك وانت مجتهدا في ذلك واخذت بفتوى احد اهل العلم فنقول صلاتك صحيحة على من؟ صلاتك صحيحة عند من افتاك والله اعلم - [00:01:30](#)